رابط المادة على منصة باحث

جميع فتاوى نور على الدرب - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

توفيت امرأة عن ثلاثة بنات وأولاد ابنها وأخت شقيقة وأخ لأم وزوج فكيف توزع التركة؟ الشيخ صالح اللحيدان

صالح اللحيدان

جدتي توفيت عن ثلاث بنات وعن اولاد ابنها وهم سبعة سبعة ثلاثة ذكور واربع بنات واخت شقيقة واخ لام وعن زوجها فكيف نقسم التركة هذه التركة الزوج له الربع وللبنات - 00:00:00

الثلثان والباقي لاولاد الابن البنين والبنات للذكر مثل حظ الانثيين ومن سواهم يسقط الاخت الشقيقة والاخ لام يسقطون. صحيح.

نعم. احسن الله اليكم - 00:00:34